

مشروع قانون رقم 96.18  
يتعلق بإلغاء بعض الديون المستحقة  
لفائدة الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات

(كما وافق عليه مجلس المستشارين في 08 يناير 2019)

نسخة مطابقة لأصل النص  
عبد الحكيم بن شماش  
رئيس مجلس المستشارين

مشروع قانون رقم 96.18  
يتعلق بإلغاء بعض الديون المستحقة لفائدة  
الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات

مادة فريدة

1 - تلغى الديون المستحقة لفائدة الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات المشار إليها في المادة 2 من القانون رقم 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية التي يساوي أو يقل مبلغها عن خمسين ألف (50.000) درهم والموضوعة قيد التحصيل قبل فاتح يناير 2000.

II - تلغى الديون المستحقة لفائدة الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات المشار إليها في المادة 2 من القانون رقم 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية الموضوعة قيد التحصيل قبل فاتح يناير 2000 والتي بوشز بشأنها تحصيل جزئي نتج عنه مبلغ متبقى غير مؤدى يساوي أو يقل عن خمسين ألف (50.000) درهم.

III - تلغى كذلك الغرامات والذعائر والزيادات وقوائد التأخير ومصاريف التحصيل المرتبطة بالديون المشار إليها أعلاه.

IV - تطبق تلقائيا الإلغاءات المشار إليها أعلاه من طرف محاسب الخزينة المختصة دون تقديم طلب من طرف المدينين المعنيين.

V - تعتبر الديون المغنية تلك التي ظلت غير مستخلصة إلى غاية دخول هذا القانون حيز التنفيذ.